

فما قد يعمل بهذا القياس المشتمل عليه دليل على عدم عمل قاعد وقول
 اذا قيل ان لا يعمل عليه ان يجعله نظير اياها بقوله لا يقال
 الخ لا يستدل له على عدم عمل قاعد بما استشار اليه من القياس
 المنطوق كما بينا فعلم ما في كلام البعض وقوله لانه لمعنى
 النسب جعله البعض علة لعدم جريان قاعد على فعله
 في التانيث وهو غير متعين احتمال انه علة لقوله لا يقال
 الخ اى ان مرعفا بمعنى النسب اى ذات رضيع كما قد
 وحاضرين ومطلق اى ذات قدر وذات حيين وذات طفل
 وما يعنى النسب لا يعمل النسب لما مر ويجعل ان المراد بوجوب
 جريانه على فعله في التانيث عدم مواخفته اياه في الحق
 تا التانيث لانه يعنى النسب وما دخله معنى النسب لا يدخله
 تا التانيث على ما قاله الشافعي وعلله بان لم يكن على معنى
 الفعل العلاجي فهو كى ابيض وطامث وفيه نظر اكثر ما انش
 بالتا وليس بعلاجية كى ابيته وجملته ثم يظهر ان قاعدا
 ومزوما يستعملان ايضا بالنسب بل الاضمار في التقيد
 والارضاء فيونثان بالتا ويملان فتأمل ولا يخبران
 الجريان بالمعنيين المذكورين غير الجريان بالمعنى الذي
 اراده الشيخ تعريف اسم القاعل الذي هو الموافقة في
 الحركات والسكنات كما مر قوله قبل العنته اى قبل ذكرها
 نحو هذا اعتبارا زيدا عاقل ومها يوريد هذا التعميل
 القياس على ما مر في المصدر **قوله** وقد يكون نعت مزوف
 المراد بالنعته مطلقا الوصف فيشمل الحال **قوله** عرقا اى
 مخالفة او حالية **قوله** اى كعمل ناطح يترتبة تمام البيت

اعني

اعني فلم يترها ولم يتره الوعيل وهو ككف وذ صيد
 الشيش الجبل **قوله** اعماله قدارتني اى مع غير اشتراط القدر
 كما في المفسر ح ومن غير اشتراط كونه غير معصوم او موصوف
 كما مرح به ابن موطى في التانيث **قوله** وليس نسب ما جود
 المزوت بال اى لا يقدر كونه ما عني كما يفيد ما يورده
 فلا قول الاربعه في مطلق اسم القاعل فتأمل **قوله**
 خلافا لما اني ومت واقعه اى حيث خصوا النسب بالمعنى
 اخذوا صرحا قدر برسيويه اسير القاعل المقرون بال
 بالذي فعل كذا واجيب بان عدم تفروض سببه الذي
 بمعنى المتنازع لثبوت العمل له مجردا فيعمل مع ال اولي
قوله خلافا للاختصاص اى حيث ذهب الي ما ذكره الرازي
 والام حيدش عرق تعريف لا موصول امام اعتقاد ان
 موصول والنسب على الخصولية **قوله** في كثره اى في التخصيص
 على كثره المعنى كذا او كذا كما يوجد مما ياتي اما قاعل فعمل
 للثقله والكثرة **قوله** عن قاعل منعطف ببدل **قوله** اى كثر ما
 يجوز الخ اخذ المكثره من قوله يدل لانه صيغة مبالغة كما
 قاله الهموي واحسن منه ان ينسب اخذها وفي فعل
 قل ذ او فعل وفي كلامه اشاره الي ان اليراد بالمعنى التعريف
 وان في معنى اللام منعطفه ببدل **قوله** لتفصيله
 والتكثير افاذا فعلا لتسجل الاحب يمكن التكثير فلا ياتي الموات
 واقتال زيدا بخلاف قتال الناس وعطف التكثير على المبالغة
 تفسيره بين به المراد بالمبالغة هنا وانها ليست بالمبالغة
قوله فيستعمله من عمل يفيد ان جميع الامثلة الخمسة هي قياسا

من قوله